المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13 }

حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

صندوق التوفير الوطني. ـ تحديد الفائدة.

قرار لوزير المالية رقم 546.85 صادر في 25 من شعبان 1405 (16 مايو 1985) بتحديد الفائدة التي يدفعها صندوق التوفير الوطني 888

الخدمة العسكرية. ـ صفة سند اسرة.

قرار لوزير الداخلية رقم 653.85 صادر في 29 من رمضان 1405 (19 يونيو 1985) بتحديد مواعيد اجتماع اللجان المكلفة بالبحث في طلبات الشهادات التي تثبت صفة سند أسرة 888

الخدمة العسكرية. ـ احصاء الافراد خلال سنة 1985.

قرار لوزير الداخلية رقم 654.85 صادر في 29 من رمضان 1405 (19 يونيو 1985) بتحديد شروط احصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية خلال سنة 1985 888

نصوص خاصة

تجنيس.

مرسومان رقم 2.85.256 ورقم 2.85.257 صادران في 19 من جمادى الآخرة 1405 (12 مارس 1985) يتعلقان بمنح الجنسية المغربية .. 889

صفحة

منع موقت من الاضطلاع بالقيادة او ممارسة مهام ضابط على متن مراكب الصيد.

مرسوم رقم 2.85.411 صادر في فاتح رمضان 1405 (22 ماى 1985) يمنع بموجبه بصفة موقتة الاضطلاع بالقيادة أو ممارسة مهام ضابط على متن مراكب الصيد 889

الاذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 180.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 889

قرار للامين العام للحكومة رقم 181.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 889

قرار للامين العام للحكومة رقم 183.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 889

قرار للامين العام للحكومة رقم 184.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 889

قرار للامين العام للحكومة رقم 185.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار للامين العام للحكومة رقم 182.85 صادر في 24 من جمادى الاولى 1405 (15 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 345.85 صادر في 6 جمادى الآخرة 1405 (27 فبراير 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 344.85 صادر في 8 جمادى الآخرة 1405 (فاتح مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 334.85 صادر في 14 من جمادى الآخرة 1405 (7 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 340.85 صادر في 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 341.85 صادر في 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 342.85 صادر في 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 335.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 336.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 337.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 890

قرار للامين العام للحكومة رقم 338.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 339.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 343.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 352.85 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1405 (19 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 353.85 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1405 (19 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 362.85 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1405 (22 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 375.85 صادر في 5 رجب 1405 (27 مارس 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 400.85 صادر في 13 من رجب 1405 (4 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 422.85 صادر في 21 من رجب 1405 (12 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

اقرار للامين العام للحكومة رقم 423.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

صفحة

قرار للامين العام للحكومة رقم 424.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 891

قرار للامين العام للحكومة رقم 425.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 514.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 515.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 516.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 517.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 524.85 صادر في 16 من شعبان 1405 (7 ماى 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 525.85 صادر في 16 من شعبان 1405 (7 ماى 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 523.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماى 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 527.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماى 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

قرار للامين العام للحكومة رقم 526.85 صادر في 22 من شعبان 1405 (13 ماى 1985) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 892

المياه.

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 381.85 صادر في 12 من جمادى الآخرة 1405 (5 مارس 1985) يتعلق باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد عبد الرزاق بن سلامة في أخذ الماء بواسطة الضخ من طبقة المياه الجوفية بدائرة بيوكرى باقليم أكادير 892

تفويض الامضاء.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 473.85 صادر في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) بتفويض الامضاء 893

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 474.85 صادر في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) بتفويض الامضاء 893

قرار لوزير التشغيل رقم 459.85 صادر في 4 شعبان 1405 (25 أبريل 1985) بتفويض الامضاء 893

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 706.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماى 1985) بتفويض الامضاء 893

قرار لوزير الداخلية رقم 602.85 صادر في 13 من رمضان 1405 (3 يونيو 1985) بتفويض الامضاء 894

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 648.85 صادر في 24 من رمضان 1405 (14 يونيو 1985) بتفويض الامضاء 894

تعيين آمرين مساعدين بالاداء.

قرار لوزير النقل رقم 707.85 صادر في 3 شعبان 1405 (24 أبريل 1985) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه 894

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3780 بتاريخ 19 من رجب 1405 (10 أبريل 1985) 895

البريد والمواصلات. – احداث شبابيك بريدية ملحقة.

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 107.85 صادر في 10 جمادى الاولى 1405 (فاتح فبراير 1985) يتعلق باحداث شباك بريدي ملحق 895

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 137.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) يتعلق باحداث شباك بريدي ملحق 895

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 198.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يتعلق باحداث شباك بريدي ملحق 895

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 199.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يتعلق باحداث شباك بريدي ملحق 895

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 200.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يتعلق باحداث شباك بريدي ملحق 895

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 197.85 صادر في 27 من جمادى الاولى 1405 (18 فبراير 1985) يتعلق باحداث شباك بريدي ملحق 896

البريد والمواصلات. – تحويل وكالات بريدية الى مكاتب بريدية.

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 108.85 صادر في 10 جمادى الاولى 1405 (فاتح فبراير 1985) يتعلق بتحويل وكالة بريدية باكليم الى مكتب بريدي من الصنف السادس .. 896

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 136.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) يتعلق بتحويل وكالة بريدية بباب المروج الى مكتب بريدي من الصنف السادس . 896

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 138.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) يتعلق بتحويل وكالة بريدية بسيدي علال البحراوي الى مكتب بريدي من الصنف الخامس 896

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 139.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) يتعلق بتحويل وكالة بريدية بمهريجة الى مكتب بريدي من الصنف السادس . 896

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 201.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يتعلق بتحويل وكالة بريدية بالرواضي الى مكتب بريدي من الصنف السادس . 896

البريد والمواصلات. – احداث وكالة بريدية.

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 398.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) يتعلق باحداث وكالة بريدية 896

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3768 بتاريخ 24 من ربيع الآخر 1405 (16 يناير 1985) 896

البريد والمواصلات. – احداث مكتب بريدي.

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 453.85 صادر في 3 شعبان 1405 (24 أبريل 1985) يتعلق باحداث مكتب بريدي من الصنف الثالث بالحسيمة سيدي عابد 896

صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

مقرر للامين العام للحكومة رقم 376.85 صادر في 5 رجب 1405 (27 مارس 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 896

مقرر للامين العام للحكومة رقم 518.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماى 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 897

صفحة

مقرر للامين العام للحكومة رقم 519.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماى 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 897

مقرر للامين العام للحكومة رقم 520.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماى 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 897

مقرر للامين العام للحكومة رقم 521.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماى 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 898

مقرر للامين العام للحكومة رقم 522.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماى 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 898

اعلانات وبلاغات

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 126.85 بتاريخ 14 من صفر 1405 (8 نوفمبر 1984) يتعلق بالموافقة على تعديلات النظام الاساسي للصندوق التكميلي عند الوفاة المحدث من قبل التعاضدية العامة لموظفي الادارات العامة بالمغرب 899

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 121.85 بتاريخ 25 من صفر 1405 (19 نوفمبر 1984) يتعلق بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بالقنيطرة المحدث من قبل التعاضدية العامة للتربية الوطنية 899

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 122.85 بتاريخ 25 من صفر 1405 (19 نوفمبر 1984) يتعلق بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بخنيفرة المحدث من قبل التعاضدية العامة للتربية الوطنية 899

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 123.85 بتاريخ 25 من صفر 1405 (19 نوفمبر 1984) يتعلق بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بورزازات المحدث من قبل التعاضدية العامة للتربية الوطنية 899

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 177.85 بتاريخ 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) يتعلق بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بالرباط المحدث من قبل تعاضدية القوات المسلحة الملكية (الدرك الملكي) 899

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 277.85 بتاريخ 15 من جمادى الاولى 1405 (6 فبراير 1985) يتعلق بالموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية ليماديت » 899

قرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 278.85 بتاريخ 15 من جمادى الاولى 1405 (6 فبراير 1985) يتعلق بالموافقة على التعديلات المدخلة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل 899

اعلانان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها 899

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

قرار لوزير المالية رقم 546.85 صادر في 25 من شعبان 1405 (16 ماي 1985) بتحديد الفائدة التي يدفعها صندوق التوفير الوطني.

وزير المالية ،

بعد الاطلاع على الظهير الشريف رقم 1.57.288 الصادر في فاتح شعبان 1378 (10 فبراير 1959) المتعلق باحداث صندوق التوفير الوطني ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبعد استشارة وزير البريد والمواصلات ولجنة مراقبة صندوق الايداع والتدبير ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يحدد بـ 9 % في السنة سعر الفائدة السنوية التي يدفعها صندوق التوفير الوطني مكافأة على المبالغ التي تودع لديه على سبيل الادخار.

المادة الثانية

ينسخ قرار وزير المالية رقم 479.82 الصادر في 25 من جمادى الاولى 1402 (22 مارس 1982) المتعلق بنفس الموضوع.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 10 رجب 1405 (فاتح أبريل 1985).

وحرر بالرباط في 25 من شعبان 1405 (16 ماي 1985).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير الداخلية رقم 653.85 صادر في 29 من رمضان 1405 (19 يونيو 1985) بتحديد مواعيد اجتماع اللجان المكلفة بالبحث في طلبات الشهادات التي تثبت صفة سند أسرة.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1.66.37 الصادر في 20 من صفر 1386 (9 يونيو 1966) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة العسكرية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 1.66.301 الصادر في 21 من صفر 1386 (10 يونيه 1966) في شأن الاعفاءات من الخدمة العسكرية والتأجيلات التي يمكن ان يستفيد منها الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية ولاسيما الفصل 2 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجتمع اللجان المنصوص عليها في الفصل 2 من المرسوم الملكي رقم 1.66.301 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 21 من صفر 1386 (10 يونيو 1966) في مقر كل عمالة او اقليم خلال المدة المتراوحة بين 10 و 30 سبتمبر 1985.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1405 (19 يونيو 1985).

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 654.85 صادر في 29 من رمضان 1405 (19 يونيو 1985) بتحديد شروط احصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية خلال سنة 1985.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1.66.37 الصادر في 20 من صفر 1386 (9 يونيو 1966) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة العسكرية ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.83.351 الصادر في 6 محرم 1405 (2 اكتوبر 1984) بتفويض السلطة فيما يرجع لادارة الدفاع الوطني ؛

وبعد موافقة الوزير الاول ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يهم احصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية الشبان الذين يتراوح سنهم ما بين 17 و 28 سنة في 31 من ديسمبر 1985 ويتوافر لهم مستوى تعليمي يعادل شهادة الدروس الابتدائية على الاقل.

المادة الثانية

يترتب عن الاحصاء فيما يخص كل فرد مفروضة عليه الخدمة العسكرية وضع بيان فردي يتضمن بوجه خاص معلومات عن حالته المدنية ومقر سكناه وحالته العائلية ومهنته ومستوى ثقافته العامة.

المادة الثالثة

توجه البيانات الفردية لاحصاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية لاجل الانتقاء التمهيدي الى مصلحة التجنيد بالقوات المسلحة الملكية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1405 (19 يونيو 1985).

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

الجنسية المغربية

بمقتضى المرسومين الصادرين في 19 من جمادى الآخرة 1405 (12 مارس 1985) تمنح الجنسية المغربية للاجانب الآتية أسماؤهم :

السيد كوميز ميشيل انجم ، اسباني الجنسية سابقا مولود في فاتح أغسطس 1949 بالرباط وابناه القاصران غير المتزوجين الآتي ذكرهما :

كوميز فاليا محمد مهدي ، المولود في 21 سبتمبر 1980 بالرباط ؛

كوميز فاليا احلام ، المولودة في 20 ديسمبر 1982 بالرباط.

يحمل السيد كوميز ميشيل انجم من الآن فصاعدا الاسم الآتي : امين الدغمي كما يحمل ابناه الاسمين التاليين : محمد مهدي الدغمي واحلام الدغمي.

(مرسوم رقم 2.85.256).

***

السيد عثمان شعبان اسماعيل ، مصري الجنسية سابقا مولود في 4 مارس 1937 بسلا وابناه القاصران غير المتزوجين الآتي ذكرهما :

جودت ، المولود في 10 مارس 1973 بالدار البيضاء ؛

حسن ، المولود في 24 فبراير 1979 بسلا.

(مرسوم رقم 2.85.257).

مرسوم رقم 2.85.411 صادر في فاتح رمضان 1405 (22 ماي 1985) يمنع بموجبه بصفة موقتة الاضطلاع بالقيادة أو ممارسة مهام ضابط على متن مراكب الصيد.

الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 23 من جمادى الآخرة 1337 (31 مارس 1919) بالموافقة على ثلاثة نصوص تتعلق بالتجارة والملاحة والصيد البحري ولاسيما الفصل 56 من الملحق الاول للظهير الشريف الآنف الذكر ، المعتبر بمثابة قانون التجارة البحرية ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الذي أجرته بميناء المهدية اللجنة المكلفة بالتحقيق في حادثة غرق السفينة « ناديا » ؛

وباقتراح من وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يحظر لمدة سنة ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية على السيد لحمر هاشمي ، المسجل بميناء القنيطرة تحت رقم 10.189 مزاولة وظيفة ربان على متن سفن الصيد البحري المغربية.

المادة الثانية

تسحب رخصة ربان الصيد المسجلة بتاريخ 21 نوفمبر 1983 بميناء القنيطرة تحت رقم 39/83 من حوزة المعني بالامر طوال فترة ايقافه عن العمل.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الصيد البحري والملاحة التجارية.

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1405 (22 ماي 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ،

الامضاء : بنسالم الصميلي.

الاذن في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 180.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم : 715) للسيد مصطفى أكرانا ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة البيئة واطار الحياة ببارين في 26 يونيو 1980 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة مراكش.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 181.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم : 709) لسيد عبد العلي لحلو ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين بتاريخ 22 أكتوبر 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معماري (D.E.S.A) بتاريخ 2 أكتوبر 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة مراكش.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 183.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم :708) لسيد عبد الجواد الحريشي ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والاسكان ببارين بتاريخ 30 يونيو 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 184.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم 696) للسيد بوشعيب الشيبي ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

كتابة الدولة للثقافة ببارين فى فاتح فبراير 1977 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 185.85 صادر فى 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم : 714) للسيد عبد العلى بنبادى ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من معهد الهندسة المعمارية بيون مانكى (رومانيا) فى دورة يونيو 1982 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 182.85 صادر فى 24 من جمادى الاولى 1405 (15 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم : 716) للسيد محمد بنمسعود ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين بتاريخ 17 ماى 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى بتاريخ 15 ماى 1984 ، ان يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة مراكش.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 345.85 صادر فى 6 جمادى الآخرة 1405 (27 فبراير 1985) يؤذن (الاذن رقم : 726) للسيدة أمينة القباج ، الحاملة لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين ، مضمنها أنها حصلت على دبلوم مهندسة معمارية (D.E.S.A) بتاريخ 10 ماى 1983 ، أن تحمل لقب مهندسة معمارية وتمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبها بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 344.85 صادر فى 8 جمادى الآخرة 1405 (فاتح مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 720) للسيد مجيد لحبابى ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى (D.E.S.A) بتاريخ 31 ماى 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 334.85 صادر فى 14 من جمادى الآخرة 1405 (7 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 725) للسيد خالد الكتانى ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين بتاريخ 3 مارس 1980 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى (D.E.S.A) بتاريخ 16 ماى 1978 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 340.85 صادر فى 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 721) للسيد عثمان الصقلى الحسينى ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من وزارة البيئة واطار الحياة ببارين بتاريخ 24 سبتمبر 1980 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة فاس.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 341.85 صادر فى 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 718) للسيد محمد نجيب الحجوجى الادريسى ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من وزارة التعمير والاسكان ببارين بتاريخ 8 ديسمبر 1982 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 342.85 صادر فى 15 من جمادى الآخرة 1405 (8 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 730) للسيد حكيم لمسفر ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين بتاريخ 25 يناير 1983 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى بتاريخ 15 يونيو 1982 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 335.85 صادر فى 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 722) للسيد محمد بلحاج سلمى ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين بتاريخ 5 يونيو 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى (D.E.S.A) بتاريخ 5 أكتوبر 1982 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 336.85 صادر فى 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 723) للسيد عبد اللطيف كريم ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من وزارة التعمير والاسكان ببارين بتاريخ 2 ديسمبر 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 337.85 صادر فى 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 719) للآنسة سومية جلال ، الحاملة لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارين فى 7 ماى 1984 ، مضمنها أنها حصلت

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

على دبلوم مهندسة معمارية (D.E.S.A) بتاريخ 22 فبراير 1983 ، أن تحمل لقب مهندسة معمارية وتمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبها بمدينة آسفي.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 338.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 717) للسيد نجيب بعدى ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من المعهد العالى للهندسة المعمارية بسان لوك لتورنى (بلجيكا) بتاريخ 5 يوليو 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 339.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 728) للسيدة فتيحة برادة ، الحاملة لدبلوم مهندسة معمارية مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز بتاريخ 19 يناير 1982 ، أن تحمل لقب مهندسة معمارية وتمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبها بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 343.85 صادر في 18 من جمادى الآخرة 1405 (11 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 729) لسيدى سعد العلوى منار ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز بتاريخ 13 يونيو 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 352.85 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1405 (19 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 733) للسيد نجيب بنزاكور قنيدل ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من وزارة التعمير والسكنى والنقل بباريز بتاريخ 2 يناير 1985 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة فاس.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 353.85 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1405 (19 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 732) للسيد محمد لزرق ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من كتابة الدولة للثقافة بباريز بتاريخ 8 أبريل 1977 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة أكادير.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 362.85 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1405 (22 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 724) للسيد شكيب مكوار ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريز بتاريخ 17 ماى 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى (D.E.S.A) بتاريخ 15 ماى 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 375.85 صادر في 5 رجب 1405 (27 مارس 1985) يؤذن (الاذن رقم : 734) للسيدة طيرزا كرسياجيل كويلا زوجة التازى ، الحاملة لشهادة مسلمة من المدرسة العليا للهندسة المعمارية بجامعة بوليتيكنيك بمدريد في فاتح سبتمبر 1983 ، مضمنها أنها أنهت دراستها للهندسة المعمارية بتاريخ 19 يوليو 1983 ، أن تحمل لقب مهندسة معمارية وتمارس الهندسة المعمارية بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 400.85 صادر في 13 من رجب 1405 (4 أبريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 739) للسيد رشيد بنيس ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريز بتاريخ 17 ماى 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معمارى (D.E.S.A) بتاريخ 15 ماى 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة فاس.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 422.85 صادر في 21 من رجب 1405 (12 ابريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 737) للسيد محمد توفيق دادى ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز بتاريخ 4 مارس 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 423.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 736) للسيدة فطيمة عبد الملكى ، الحاملة لشهادة مؤقتة مسلمة من مدير الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بباريز بتاريخ 4 يوليو 1983 ، مضمنها أنها أنهت دراستها في الهندسة المعمارية وتتوفر فيها جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معمارى ، أن تحمل لقب مهندسة معمارية وتمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبها بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 424.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 740) للسيد التهامى بنانى ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريز بتاريخ 17 ماى 1984 ، مضمنها انه حصل

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

على دبلوم مهندس معماري (D.E.S.A) بتاريخ 15 ماي 1984 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة تازة.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 425.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 741) للسيد عبد الالاه العياشي ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارير بتاريخ 17 ماي 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معماري (D.E.S.A) بتاريخ 15 ماي 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة تازة.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 514.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 ابريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 742) للسيد عبد الغني هراج التزاني ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والاسكان ببارير في 9 يوليو 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة تطوان.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 515.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 ابريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 727) للسيد محمد لحلو ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارير بتاريخ 17 ماي 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معماري بتاريخ 15 ماي 1984 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة فاس.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 516.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 ابريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 748) للسيد عبد الاحد ميكو ، الحامل لشهادة مؤقتة مسلمة من مدير الوحدة البيداغوجية رقم 6 بتاريخ 13 يونيو 1984 ، مضمنها أنه أنهى دراسته في الهندسة المعمارية وتتوفر فيه جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معماري ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة فاس.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 517.85 صادر في 5 شعبان 1405 (26 أبريل 1985) يؤذن (الاذن رقم : 744) للسيد سعيد بن جلون ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز في 2 اكتوبر 1979 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 524.85 صادر في 16 من شعبان 1405 (7 ماي 1985) يؤذن (الاذن رقم : 750) للسيد ابراهيم فاضل ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريز بتاريخ 21 ديسمبر 1984 ، مضمنها انه حصل على دبلوم مهندس معماري (D.E.S.A) بتاريخ 23 اكتوبر 1984 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 525.85 صادر في 16 من شعبان 1405 (7 ماي 1985) يؤذن (الاذن رقم : 749) للسيد خالد بنشقرون ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز في 25 ابريل 1983 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 523.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) يؤذن (الاذن رقم : 745) للسيد مولاي عبد الواحد بودة ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية ببارير ، مضمنها انه حصل على دبلوم مهندس معماري (D.E.S.A) بتاريخ 4 اكتوبر 1984 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة مراكش.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 527.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) يؤذن (الاذن رقم : 751) للسيد نجيب كرموشي ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من معهد الهندسة المعمارية بكركوف (الاتحاد السوفياتي) في دورة 25 يونيو 1981 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 526.85 صادر في 22 من شعبان 1405 (13 ماي 1985) يؤذن (الاذن رقم : 735) للسيد ميلود الجوهري ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من معهد الهندسة المعمارية ببيون مانكي (رومانيا) في دورة يونيو 1983 ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

نظام المياه

اعلان باجراء بحث

بموجب قرار أصدره مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 381.85 بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1405 (5 مارس 1985) سيجري بمكاتب دائرة بيوكرى بحث علني في مشروع الترخيص

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

للسيد عبد الرزاق بن سلامة في أخذ الماء بواسطة الضخ من طبقة المياه الجوفية ، ويبلغ الصبيب اليومي الاقصى الذي سيؤخذ 96.16 مترا مكعبا ، وذلك من أجل سقي العقار المسمى « دار القائد » المسجل تحت رقم 2967 مساحته 3 هكتارات و 60 آرا يقع بدوار بيوكرى جماعة بيوكرى ، دائرة بيوكرى ، اقليم أكادير.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 473.85 صادر في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجارة والصناعة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد محمد (فتحا) الخصاصي ، المتصرف الممتاز ، رئيس مديرية الشؤون الادارية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجارة والصناعة على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض المداخيل وفتح اعتمادات الالتزام من الميزانية العامة لوزارة التجارة والصناعة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من رجب 1405 (17 ابريل 1985)

الامضاء : الطاهر المصمودي.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 474.85 صادر في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجارة والصناعة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل 2 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الحميد بناني سميرس ، الكاتب العام لوزارة التجارة والصناعة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجارة والصناعة على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض المداخيل وفتح اعتمادات الالتزام من الميزانية العامة لوزارة التجارة والصناعة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985)

الامضاء : الطاهر المصمودي.

قرار لوزير التشغيل رقم 459.85 صادر في 4 شعبان 1405 (25 أبريل 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التشغيل ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الغني عاشور ، رئيس مصلحة حوادث الشغل ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التشغيل على الاوامر بأداء أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض المداخيل المقتطعة من الجزء الاول من ميزانية وزارة التشغيل الحامل العنوان « حوادث الشغل والايرادات والاعانات والنفقات المختلفة ».

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 شعبان 1405 (25 أبريل 1985)

الامضاء : حسن العبادي.

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 706.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد عبد الله الحنصالي ، المتصرف الممتاز للشؤون البحرية ، رئيس قسم الشؤون الادارية والعامة بوزارة الصيد البحري والملاحة التجارية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الصيد البحري والملاحة التجارية على جميع المقررات المتعلقة بالشؤون الادارية لوزارة الصيد البحري والملاحة التجارية ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : بنسالم الصميلي.

أطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الداخلية رقم 602.85 صادر في 13 من رمضان 1405 (3 يونيو 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 الصادر في 27 من رجب 1405 (18 أبريل 1985) المسند بموجبه الى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير واعداد التراب الوطني ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد أحمد نجيب ، مدير اعداد التراب الوطني ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بمديرية اعداد التراب الوطني ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من رمضان 1405 (3 يونيو 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

أطلع عليه :

الوزير الأول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية رقم 648.85 صادر في 24 من رمضان 1405 (14 يونيو 1985) بتفويض الامضاء.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.470 الصادر في 22 من رمضان 1405 (12 يونيو 1985) بتفويض السلطة ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد بوطاهر الحاج ، رئيس القسم الادارى ، الامضاء أو التأشير نيابة عن الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية على الاوامر بصرف او تحويل الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات وبصفة عامة على جميع الوثائق الحسابية المتعلقة بالاعتمادات المدرجة فى ميزانية الوزير الاول والمرصدة للوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالعلاقات مع المجموعة الاقتصادية الاوربية.

المادة الثانية

المحاسب المكلف بتنفيذ العمليات المشار اليها أعلاه هو الخزين العام للمملكة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 24 من رمضان 1405 (14 يونيو 1985).

الامضاء : عز الدين جسوس.

قرار لوزير النقل رقم 707.85 صادر فى 3 شعبان 1405 (24 ابريل 1985) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونوابه.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى. ـ يعين الموظفون الآتية أسماؤهم الاول آمـرا مساعدا بالاداء والآخرون نوابا له :

العمالات والاقاليم	الاختصاصات في الميزانية ونوع النفقات	الآمر المساعد بالاداء	النـواب	المحاسبون المكلفون
لمجموع المملكة	الميزانية العامة ، مرتبات موظفي وزارة النقل	السيد محمد ميرات ، مدير القسم الميكانوغرافي والمعالجة الاعلامية	السادة : محمد لطفي ، المفتش القسمي ؛ محمد الشرقاوي السلامي ، المفتش ؛ محمد وحيدي ، المفتش ؛ عبد اللطيف السمار ، الكاتب الممتاز ؛ محمد العبودي ، عون التنفيذ الممتاز	الخزينة العامة للمملكة بالرباط

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شعبان 1405 (24 ابريل 1985).

الامضاء : محمد بوعمود.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3780 بتاريخ 19 من رجب 1405 (10 ابريل 1985) صفحة 535

قرار لوزير العدل رقم 379.85 صادر في 19 من جمادى الآخرة 1405 (12 مارس 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء.

.....

بـدلا مـن :

دوائر الاختصاص	بيان الآمرين المساعدين بالاداء	المصالح المالية الموجهة اليها المستندات
محكمة الاستئناف بالدار البيضاء	السيد اسماعين عبد المومن	الدار البيضاء المكتب الجهوي

يـقـرأ :

دوائر الاختصاص	بيان الآمرين المساعدين بالاداء	المصالح المالية الموجهة اليها المستندات
محكمة الاستئناف بالدار البيضاء	السيد اسماعين عبد المومني	الدار البيضاء المكتب الجهوي

احداث شبابيك بريدية ملحقة

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 107.85 صادر في 10 جمادى الاولى 1405 (فاتح فبراير 1985) ، أحدث ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، شباك بريدي ملحق بسيدي قاسم الشليحات (مكتب الالحاق : سيدي قاسم).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 137.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) ، أحدث ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، شباك بريدي ملحق بالصويرة المدينة (مكتب الالحاق : الصويرة).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 198.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) ، أحدث ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، شباك بريدي ملحق بالعيون المطار (مكتب الالحاق : العيون).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 199.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) ، أحدث ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، شباك بريدي ملحق بالعيون ، حي التعاون (مكتب الالحاق : العيون).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 200.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) ، أحدث ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، شباك بريدي ملحق بمراكش ، المحطة الطرقية (مكتب الالحاق : مراكش المكتب الرئيسي).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 197.85 صادر في 27 من جمادى الاولى 1405 (18 فبراير 1985) ، أحدث ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، شباك بريدي ملحق بخنيفرة بوفلوسن (مكتب الالحاق : خنيفرة).

يساهم هذا الشباك في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني.

تحويل وكالات بريدية الى مكاتب بريدية

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 108.85 صادر في 10 جمادى الاولى 1405 (فاتح فبراير 1985) ، حولت ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، الوكالة البريدية بأكليم (مكتب الالحاق : بركان) ، الى مكتب بريدي من الصنف السادس (السلسلة الثانية).

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 136.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) ، حولت ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، الوكالة البريدية بباب المروج (مكتب الالحاق : تازة) ، الى مكتب بريدي من الصنف السادس (السلسلة الثانية).

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 138.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) ، حولت ابتداء من 9 جمادى الآخرة 1405 (2 مارس 1985) ، الوكالة البريدية بسيدي علال البحراوي (مكتب الالحاق : تيفلت) ، الى مكتب بريدي من الصنف الخامس (السلسلة الثانية).

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 139.85 صادر في 21 من جمادى الاولى 1405 (12 فبراير 1985) ، حولت ابتداء من 10 جمادى الآخرة 1405 (3 مارس 1985) ، الوكالة البريدية بمهريجة (مكتب الالحاق : جرسيف) الى مكتب بريدي من الصنف السادس (السلسلة الثانية).

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 201.85 صادر في 23 من جمادى الاولى 1405 (14 فبراير 1985) ، حولت ابتداء من 16 جمادى الاولى 1405 (7 فبراير 1985) ، الوكالة البريدية بالرواضي (مكتب الالحاق : الحسيمة) ، الى مكتب بريدي من الصنف السادس (السلسلة الثانية).

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

احداث وكالة بريدية

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 398.85 صادر في 24 من رجب 1405 (15 أبريل 1985) ، أحدثت في فاتح شعبان 1405 (22 أبريل 1985) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأسيكس آيت أعزا.

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بمسمرير في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية ومصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

استدراك خطأ وقع في الجريدة الرسمية عدد 3768 بتاريخ 24 من ربيع الآخر 1405 (16 يناير 1985) صفحة 97

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1101.84 صادر في 7 شوال 1404 (6 يوليو 1984) باحداث وكالة بريدية.

بدلا من :

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بالرشيدية .....

يقرأ :

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بالريش .....

احداث مكتب بريدي

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 453.85 صادر في 3 شعبان 1405 (24 أبريل 1985) أحدث في 11 من شعبان 1405 (3 ماي 1985) مكتب بريدي من الصنف الثالث (السلسلة الثانية) يسمى « الحسيمة سيدي عابد ».

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والمالية والتلغرافية والتليفونية والمواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 376.85 صادر في 5 رجب 1405 (27 مارس 1985) **بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين »**

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وعلى اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في الجراحة العامة بتاريخ 9 جمادى الآخرة 1404 (13 مارس 1984) الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالقنيطرة الممنوح للدكتور أحمد جردي بتاريخ 28 من جمادى الاولى 1405 (19 فبراير 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور أحمد جردي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في الجراحة العامة.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 رجب 1405 (27 مارس 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 518.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين »

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وعلى اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في الجراحة العامة بتاريخ 5 صفر 1405 (30 أكتوبر 1984) الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور عبد العالي الصفريوي بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1405 (11 يناير 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور عبد العالي الصفريوي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في الجراحة العامة.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 519.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين »

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وعلى اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في الجراحة العامة بتاريخ 5 صفر 1405 (30 أكتوبر 1984) الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور عبد العالي الصفريوي بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1405 (11 يناير 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور عبد العالي الصفريوي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في الجراحة العامة.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 520.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين »

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وعلى اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الجهاز الهضمي بتاريخ 2 ذي الحجة 1404 (28 سبتمبر 1984) الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بأكادير الممنوح للدكتور سعيد بنطوجة بتاريخ 2 ذي الحجة 1404 (28 سبتمبر 1984) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور سعيد بنطوجة في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الجهاز الهضمي.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 521.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين »،

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وعلى اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الانف والاذن والحلق بتاريخ 23 من جمادى الاولى 1403 (9 مارس 1983) الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بمراكش الممنوح للدكتور محمد دليل بتاريخ 4 رمضان 1403 (16 يونيو 1983) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور محمد دليل في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الانف والاذن والحلق.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 522.85 صادر في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين »،

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وعلى اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في الجراحة العامة بتاريخ 17 من ربيع الاول 1404 (22 ديسمبر 1983) الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور مبارك مرضي بتاريخ 17 من جمادى الاولى 1405 (8 فبراير 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور مبارك مرضي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في الجراحة العامة.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1405 (2 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

الموافقة على تعديلات النظام الاساسي للصندوق التكميلي عند الوفاة

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 120.85 بتاريخ 14 من صفر 1405 (8 نوفمبر 1984) الموافقة على تعديلات النظام الاساسي للصندوق التكميلي عند الوفاة المحدث من قبل التعاضدية العامة لموظفي الادارات العامة بالمغرب الموجود مقرها بالرباط.

الموافقة على النظام المتعلق بتحديد كيفية التسيير الاداري والمالي لعيادات تعاضديات الاسنان

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 121.85 بتاريخ 25 من صفر 1405 (19 نوفمبر 1984) الموافقة على النظام المتعلق بتحديد كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بالقنيطرة ، 15 شارع الحسن الثاني المحدث من قبل التعاضدية العامة للتربية الوطنية الموجود مقرها بالدار البيضاء.

***

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 122.85 بتاريخ 25 من صفر 1405 (19 نوفمبر 1984) الموافقة على النظام المتعلق بتحديد كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بخنيفرة ، 138 شارع محمد الخامس المحدث من قبل التعاضدية العامة للتربية الوطنية الموجود مقرها بالدار البيضاء.

***

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 123.85 بتاريخ 25 من صفر 1405 (19 نوفمبر 1984) الموافقة على النظام المتعلق بتحديد كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بورزازات ، 1 حي البهجة المحدث من قبل التعاضدية العامة للتربية الوطنية الموجود مقرها بالدار البيضاء.

***

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 177.85 بتاريخ 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) الموافقة على النظام المتعلق بتحديد كيفية التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المسمى « العيادة التعاضدية للاسنان » بالرباط ، 3 زنقة سورية ، شارع الحسن الثاني ، المحدث من قبل تعاضدية القوات المسلحة الملكية (الدرك الملكي).

الموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية ليماديت »

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 277.85 بتاريخ 15 من جمادى الاولى 1405 (6 فبراير 1985) الموافقة على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية ليماديت » الموجود مقرها بطنجة ، 3 زنقة هنري رونري.

الموافقة على ادخال تعديلات على النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية موظفي الشركة العامة للنقل الجوي – الخطوط الملكية المغربية »

تمت بقرار مشترك لوزير التشغيل ووزير المالية عدد 278.85 بتاريخ 15 من جمادى الاولى 1405 (6 فبراير 1985) الموافقة على ادخال تعديلات على المواد 1 و 11 و 13 من النظام الاساسي لجمعية التعاون المتبادل المسماة « تعاضدية موظفي الشركة العامة للنقل الجوي – الخطوط الملكية المغربية » الموجود مقرها بالدار البيضاء آنفا.

وزارة المالية
(مديرية الضرائب)

اعلان بوضع لاستخلاص جداول المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها

ليكن في علم المكلفين بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بأن الجداول الموضوعة للاستخلاص والمشار اليها أسفله قد وضعت للنشر وللاستخلاص في التواريخ المحددة لذلك وهي رهن اشارتهم لدى مكاتب القباضات المعنية.

الجمعة 24 من رمضان 1405 (14 يونيو 1985).

ضريبة التجارة : فاس الفخارين – فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ مراكش المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ صفرو – خنيفرة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ مراكش باب دكالة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 5 و 6 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ خنيفرة والقباب ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ بوزنيقة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ الناظور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ضريبة الرخصة : وجدة المدينة الجديدة – وجدة باب الغربي – جرادة – بركان القباضة البلدية – أحفير – فاس المدينة الجديدة – فاس البطحاء – صفرو – تازة القباضة البلدية – تازة العليا – مكناس البطحاء – مكناس يعقوب المنصور – مكناس المدينة – أزرو – الحاجب – ميدلت – خنيفرة – القباب – الرشيدية – أرفود – القنيطرة القباضة البلدية – القنيطرة المدينة – سيدي قاسم – سوق أربعاء الغرب – سيدي سليمان – وزان – الرباط المدينة – الرباط اكدال – الرباط المحيط – تمارة – سلا تابريكت – تيفلت – الخميسات القباضة البلدية – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء الموقع الجميل – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – الدار البيضاء بوركون – الدار البيضاء المعاريف – المحمدية – بوزنيقة – سطات – وادي زم – برشيد – الكارة – خريبكة – بني ملال المدينة القديمة – قصبة تادلة – واويزرت – الجديدة الهضبة – الجديدة القباضة البلدية – خميس الزمامرة – أزمور – سيدي بنور – آسفي ابن رشد – آسفي ابن بطوطة – آسفي يعقوب المنصور – اليوسفية – مراكش كليز – بن كرير – مراكش باب دكالة – مراكش المدينة – مراكش عرصة المعاش – تحناوت – القلعة – أمزميز – العطاوية – الصويرة المدينة الجديدة – الصويرة القباضة البلدية – تمنار – آيت أورير – زاكورة – شيشاوة – مراكش المدينة – تالوين – أكادير الحي الصناعي – أكادير المدينة الجديدة – تافراوت – الصويرة – ايفني – انزكان – تارودانت – تيزنيت – كولميم – انزكان – طنجة المدينة – طنجة الحي الجديد – طنجة بني مكادة – طنجة المركز – طنجة القباضة البلدية – أصيلا – تطوان العدالة – تطوان باب التوت – شفشاون – تطوان باب الرواح – العرائش – القصر الكبير – الحسيمة – زايو ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985.

الضريبة على الاراضي الحضرية : سلا تابريكت ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982.

واجب التضامن الوطني « الاراضي الغير المبنية » : القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 و 8 لسنة 1983 ؛ سلا تابريكت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ مكناس يعقوب المنصور وبرشيد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1981 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 6 لسنة 1984 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985.

المساهمة الابرائية : فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 1 – 2 و 3 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء عين السبع – المحمدية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي – برشيد – الكارة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984.

الضريبة المترتبة على الارباح العقارية : القصر الكبير ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ فاس الفخارين ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الحاجب ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1982 ؛ العطاوية ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 18 لسنة 1983 ؛ سيدي سليمان ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 11 لسنة 1983 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ يفرن ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 22 لسنة 1982 ؛ مكناس الرياض ، رقم الاصدار 22 لسنة 1982 ؛ حد كورت ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 17 لسنة 1983 ؛ الحاجب ، رقم الاصدار 20 لسنة 1983 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984.

قانون الاستثمارات : الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 9 لسنة 1979 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1981 ؛ آيت ملول والدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 4 لسنة 1980 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 7 و 8 لسنة 1981 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء المعاريف والدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982.

المساهمة التكميلية : الرباط اكدال ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1984 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 5 لسنة 1981 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983 ؛ وزان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ وزان ، رقم الاصدار 2 و 3 لسنة 1985 ؛ سلا المركز ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ فاس البطحاء ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ تالوين واغرم ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ تاوريرت – آيت ملول ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 22 لسنة 1982 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1983 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 4 و 5 لسنة 1984 ؛ اليوسفية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 11 ، 12 ، 13 و 14 لسنة 1985 ؛ سلا المركز ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ قصبة تادلة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 7 ، 8 و 9 لسنة 1985 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 6 و 7 لسنة 1985 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ تطوان باب الرواح ، رقم الاصدار 2 و 4 لسنة 1985 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982.

الضريبة المترتبة على الارباح المهنية : مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 18 لسنة 1980 ؛ بني ملال المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 21 لسنة 1981 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 40 لسنة 1976 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ الصويرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 23 و 24 و 27 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 18 و 19 و 20 و 21 لسنة 1985 ؛ سطات ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ الصويرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 101 لسنة 1981.

الاقتطاع من الرواتب والاجور : الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ ميسور ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 4

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

لسنة 1983 : القنيطرة المركز – الرباط مابيلا – الرباط المحيط – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء الجماعات الحضرية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ بني ملال المدينة القديمة – آزمور – آسفي يعقوب المنصور – طنجة المدينة – طنجة الحي الجديد – طنجة بني مكادة – تطوان العدالة – تطوان باب التوت ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ طنجة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984.

واجب التضامن الوطني « الاقتطاع من الرواتب والاجور » : طنجة المركز ، رقم الاصدار 7 لسنة 1981 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الرباط أكدال ، الدار البيضاء درب سيدنا – الدار البيضاء المعاريف – الدار البيضاء عين الشق – الصويرة المدينة – آيت أورير – أكادير الحي الصناعي – تمارة – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

مدخر الاستثمار : الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 22 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 6 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان والدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 13 لسنة 1985 ؛ مراكش جليز رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 41 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء المعاريف – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الرباط أكدال ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 24 لسنة 1976 و 25 لسنة 1977 و 28 لسنة 1978 و 30 لسنة 1979 و 30 لسنة 1980 و 22 لسنة 1981 و 11 لسنة 1982.

واجب التضامن الوطني والارباح المهنية : القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 21 لسنة 1979 ؛ ميدلت ، رقم الاصدار 102 لسنة 1980 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 101 لسنة 1981 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 26 لسنة 1982 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ خميس الزمامرة ، رقم الاصدار 101 لسنة 1982 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ سيدي بنور ، رقم الاصدار 1 و 2 لسنة 1983 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 105 لسنة 1984 ؛ القنيطرة القباضة البلدية والرباط المدينة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الرباط أكدال ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 107 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 116 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 20 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ خميس الزمامرة ، رقم الاصدار 103 لسنة 1984 ؛ مراكش جليز ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ مراكش المدينة – مراكش عرصة المعاش – الصويرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ وجدة المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ وجدة المدينة ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 8 و 9 و 10 لسنة 1985 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 27 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 32 و 34 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 19 و 20 و 21 و 22 و 23 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوشنتوف ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 11 و 24 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 19 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 13 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 17 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء حي الجماعة ، رقم الاصدار 8 و 9 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 19 لسنة 1985 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ مراكش جليز ، رقم الاصدار 12 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 21 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 32 لسنة 1980 ؛ الرباط أكدال ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الفداء – كلميم – تطوان العدالة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 29 لسنة 1980 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 17 لسنة 1980 ؛ بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ المحمدية ، رقم الاصدار 10 و 12 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ الناظور ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 9 و 33 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 20 لسنة 1985 ؛ سطات ، رقم الاصدار 9 لسنة 1985 ؛ الصويرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 14 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 20 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 4 و 13 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 117 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 13 لسنة 1984 ؛ مراكش جليز ، رقم الاصدار 101 لسنة 1984.

***

الجمعة 9 شوال 1405 (28 يونيو 1985).

ضريبة التجارة : الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ سلا القباضة البلدية – الدار البيضاء سيدي عثمان – الدار البيضاء حي الجماعة – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 4 و 6 لسنة 1983 ؛ بن سليمان – مراكش المدينة – أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ أمزورن ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء باب مراكش – الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ تاونات ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ خنيفرة وتيفلت ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء مرس السلطان – الصويرة المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ تاوريرت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ خنيفرة – القباب – تيفلت ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ شفشاون ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1982 ؛ مكناس المدينة – خنيفرة – الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ وجدة المدينة – فاس عين القادوس – مكناس يعقوب المنصور – الدار البيضاء عين الشق ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ خنيفرة ، رقم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984.

الضريبة المترتبة على الارباح العقارية : مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 22 لسنة 1982 ؛ حد كورت ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 4 لسنة 1982 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 17 لسنة 1983 ؛ الحاجب ، رقم الاصدار 20 لسنة 1983 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الخميسات ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1983 ؛ تمارة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 8 لسنة 1984 ؛ أزمور ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ سبت كزولة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984 ؛ الشماعية ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الجديدة الحنصالي ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ بركان ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 9 لسنة 1983 ؛ مكناس الرياض ، رقم الاصدار 20 لسنة 1983 ؛ مشرع بلقصيري ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 ؛ حد كورت ، رقم الاصدار 5 لسنة 1983 ؛ سيدي عثمان ، رقم الاصدار 4 لسنة 1983 ؛ أزمور ، رقم الاصدار 8 لسنة 1983 ؛ القصر الكبير ، رقم الاصدار 3 لسنة 1983 ؛ بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 12 لسنة 1984 ؛ أحفير ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ مكناس المدينة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ الرماني ، رقم الاصدار 25 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ برشيد ، رقم الاصدار 7 لسنة 1984 ؛ سيدي بنور ، رقم الاصدار 12 لسنة 1984 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 16 لسنة 1984 ؛ اليوسفية ، رقم الاصدار 10 لسنة 1984 ؛ بركان ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ بركان القباضة البلدية ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ سيدي قاسم ومشرع بلقصيري ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين السبع والدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ برشيد ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ آسفي يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ اليوسفية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ جمعة السحيم ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ طنجة الحي الجديد ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ أصيلا ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985.

المساهمة الابرائية : فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط – المحمدية – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء الصخور السوداء – الدار البيضاء الحي المحمدي – قلعة السراغنة – ورزازات ، رقم الاصدار 3 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي – برشيد – مكناس البطحاء – مكناس يعقوب المنصور – مكناس بني محمد – الحاجب – أزرو – الدار البيضاء عين السبع – الدار البيضاء الجماعة الحضرية – الدار البيضاء سيدي عثمان – المحمدية – سطات – خريبكة – الجديدة الهضبة – خميس الزمامرة – الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 4 لسنة 1984.

واجب التضامن الوطني « الارباح المهنية » : الصويرة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 27 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 15 لسنة 1985 ؛ فاس عين القادوس ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 19 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 17 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 12 و 14 لسنة 1985 ؛ أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 21 – 24 – 28 و 29 لسنة 1985 ؛ جبالة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1985 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ اليوسفية ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ برشيد ، رقم الاصدار 18 لسنة 1980 ؛ الجديدة الهضبة ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 1 مكرر لسنة 1985 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 101 لسنة 1980 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 101 لسنة 1981 ؛ آسفي ابن بطوطة وانزكان ، رقم الاصدار 102 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 110 لسنة 1984 ؛ تازة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 15 و 16 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 36 لسنة 1983 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 17 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء عين السبع ، رقم الاصدار 104 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 87 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 118 لسنة 1984 ؛ قلعة السراغنة ، رقم الاصدار 103 لسنة 1984 ؛ تازة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 2 – 3 – 5 و 6 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 30 لسنة 1980 و 21 لسنة 1981 ؛ القنيطرة المدينة ، رقم الاصدار 12 لسنة 1982 ؛ بن سليمان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982.

الاقتطاع من الرواتب والاجور : تمارة – الدار البيضاء الصخور السوداء – المحمدية – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء عين الشق – آسفي ابن رشد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ صفرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 و 1983 ؛ خريبكة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ تطوان العدالة ، رقم ا لاصدار 5 لسنة 1983 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء الموقع الجميل – الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

واجب التضامن الوطني « الاقتطاع من الاجور » : تمارة – الدار البيضاء درب عمر – الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 10 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1981 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ أزرو ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ العرائش ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 8 لسنة 1981 ؛ مكناس يعقوب المنصور ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ طنجة بني مكادة ، رقم الاصدار 2 لسنة 1983 ؛ طنجة المركز ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ القنيطرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984.

مساهمة التضامن الوطني « الارباح المهنية » : طنجة المركز ، رقم الاصدار 25 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 23 لسنة 1979.

مساهمة التضامن الوطني « المساهمة التكميلية » : الدار البيضاء سيدي بليوط – الدار البيضاء عين الشق – الدار البيضاء الجماعة الحضرية ، رقم الاصدار 101 لسنة 1979.

الضريبة المترتبة على الارباح المهنية : الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 103 لسنة 1981 و 104 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 5 لسنة 1982 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 102 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 105 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 13 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء وادي المخازن ، رقم الاصدار 117 لسنة 1984 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 101 لسنة 1984 ؛ الصويرة القباضة البلدية ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ فاس المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 15 لسنة 1985 ؛ فاس عين القادوس ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 5 لسنة 1985 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 25 لسنة 1985 و 26 لسنة 1985 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ آيت ملول ، رقم الاصدار 10 لسنة 1982 ؛ مراكش عرصة المعاش وأكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 101 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 101 لسنة 1981 ؛ مراكش عرصة المعاش ، رقم الاصدار 102 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 108 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، مراكش كليز ، رقم الاصدار 102 لسنة 1982 ؛ أكادير الحي الصناعي ، رقم الاصدار 103 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 109 لسنة 1983 ؛ آسفي ابن بطوطة ، رقم الاصدار 102 لسنة 1983 ؛ مراكش كليز ، رقم الاصدار 103 لسنة 1983 ؛ قلعة السراغنة ، رقم الاصدار 101 لسنة 1983 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 102 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء الصخور السوداء ، رقم الاصدار 110 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 112 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 6 لسنة 1985 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 4 لسنة 1985 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 103 لسنة 1981 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 101 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 6 لسنة 1982 ؛ انزكان ، رقم الاصدار 104 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 29 لسنة 1983 و 30 لسنة 1984 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 27 لسنة 1984 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان – الدار البيضاء درب سيدنا والدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 2 لسنة 1984 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 31 لسنة 1978 ؛ الرباط المحيط ، رقم الاصدار 29 لسنة 1980 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 25 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 23 لسنة 1981 ؛ طنجة المدينة ، رقم الاصدار 14 لسنة 1981 ؛ بنسليمان ، رقم الاصدار 9 لسنة 1982 ؛ مكناس بني محمد ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982.

المساهمة التكميلية : صفرو ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ ميسور ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ سلا تابريكت – الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة – الدار البيضاء الفداء – الدار البيضاء سيدي عثمان ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ تارودانت ، رقم الاصدار 7 لسنة 1982 ؛ أكادير المدينة الجديدة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 6 لسنة 1976 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 14 لسنة 1976 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 5 لسنة 1976 ؛ الدار البيضاء باب مراكش والدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 1 لسنة 1978 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 3 لسنة 1978 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 2 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 7 لسنة 1979 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 1 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 3 لسنة 1980 ؛ الرباط اكدال ، رقم الاصدار 1 لسنة 1982 ؛ مكناس البطحاء ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 10 – 16 – 21 – 23 – 27 – 29 – 30 – 31 – 36 – 38 و 39 لسنة 1985 ؛ الرباط أكدال ، رقم الاصدار 3 – 4 – 5 – 6 – 7 – 9 – و 10 لسنة 1985 ؛ الرباط مابيلا ، رقم الاصدار 10 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 6 و 14 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 13 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 8 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 12 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ تطوان العدالة ، رقم الاصدار 11 و 12 لسنة 1985 ؛ تطوان باب الرواح ، رقم الاصدار 3 لسنة 1985 ؛ الرباط المدينة ، رقم الاصدار 18 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 1 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء باب مراكش ، رقم الاصدار 3 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء سيدي بليوط ، رقم الاصدار 8 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء ساحة الامم المتحدة ، رقم الاصدار 1 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 3 لسنة 1980 ؛ الدار البيضاء الحي المحمدي ، رقم الاصدار 1 لسنة 1981 ؛ الدار البيضاء درب عمر ، رقم الاصدار 11 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء مرس السلطان ، رقم الاصدار 6 لسنة 1983 و 12 لسنة 1984 و 7 لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 11 لسنة 1984 ؛ سيدي قاسم ، رقم الاصدار 2 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء الموقع الجميل ، رقم الاصدار 12 لسنة 1985 ؛ بني ملال المدينة القديمة ، رقم الاصدار 7 لسنة 1985 ؛ الدار البيضاء درب سيدنا ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ الدار البيضاء الفداء ، رقم الاصدار 8 لسنة 1982 ؛ اغرام ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983 ؛ الدار البيضاء المعاريف ، رقم الاصدار 3 مكرر لسنة 1984 ؛ الدار البيضاء بوركون ، رقم الاصدار 2 لسنة 1982 ؛ جرادة وآيت باها ، رقم الاصدار 7 لسنة 1983.

مدير الضرائب :

الامضاء : محمد المدغري العلوي.

المطبعة الرسمية – الرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.